

تفسير ابن كثير

* مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ^{قُلْ} أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ

قال ابن أبي طلحة ، عن ابن عباس : (ما ننسخ من آية) ما نبدل من آية . وقال ابن جريج ، عن مجاهد : (ما ننسخ من آية) أي : ما نمح من آية . وقال ابن أبي نجيح ، عن مجاهد : (ما ننسخ من آية) قال : ثبت خطها ونبدل حكمها . حدث به عن أصحاب عبد الله بن مسعود . وقال ابن أبي حاتم : وروي عن أبي العالية ، ومحمد بن كعب القرظي ، نحو ذلك . وقال الضحاك : (ما ننسخ من آية) ما ننسك . وقال عطاء : أما (ما ننسخ) فما تترك من القرآن . وقال ابن أبي حاتم : يعني : ترك فلم ينزل على محمد صلى الله عليه وسلم . وقال السدي : (ما ننسخ من آية) نسخها : قبضها . وقال ابن أبي حاتم : يعني : قبضها : رفعها ، مثل قوله : الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة . وقوله : " لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى لهما ثالثا " . وقال ابن جرير : (ما ننسخ من آية) ما ينقل من حكم آية إلى غيره فبذله ونغيره ، وذلك أن يحول الحلال حراما والحرام حلالا

والمباح محظورا ، والمحظور مباحا . ولا يكون ذلك إلا في الأمر والنهي والحظر والإطلاق والمنع والإباحة . فأما الأخبار فلا يكون فيها ناسخ ولا منسوخ . وأصل النسخ من نسخ الكتاب ، وهو نقله من نسخة أخرى إلى غيرها ، فكذلك معنى نسخ الحكم إلى غيره ، إنما هو تحويله ونقل عبادة إلى غيرها . وسواء نسخ حكمها أو خطها ، إذ هي في كلتا حالتها منسوخة . وأما علماء الأصول فاختلفت عباراتهم في حد النسخ ، والأمر في ذلك قريب ؛ لأن معنى النسخ الشرعي معلوم عند العلماء ، ولخص بعضهم أنه رفع الحكم بدليل شرعي متأخر . فاندرج في ذلك نسخ الأخف بالأثقل ، وعكسه ، والنسخ لا إلى بدل .

وأما تفاصيل أحكام النسخ وذكر أنواعه وشروطه فمبسوط في فن أصول الفقه . وقال الطبراني : حدثنا أبو شبيل عبيد الله بن عبد الرحمن بن واقد ، حدثنا أبي ، حدثنا العباس بن الفضل ، عن سليمان بن أرقم ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : قرأ رجلان سورة أقرأهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانا يقرءان بها ، فقاما ذات ليلة يصليان ، فلم يقدرأ منها على حرف فأصبحا غاديين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا ذلك له ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنها مما نسخ وأنسي ، فاهوا عنها " .

فكان الزهري يقرؤها : (ما ننسخ من آية أو ننسها) بضم النون خفيفة . سليمان بن أرقم
ضعيف . [وقد روى أبو بكر بن الأنباري ، عن أبيه ، عن نصر بن داود ، عن أبي عبيد ،
عن عبد الله بن صالح ، عن الليث ، عن يونس وعبيد وعقيل ، عن ابن شهاب ، عن
أبي أمامة بن سهل بن حنيف مثله مرفوعا ، ذكره القرطبي] . وقوله تعالى : (أو ننسها)
فقرئ على وجهين : " ننسأها وننسها " . فأما من قرأها : " ننسأها " بفتح النون والهمزة بعد
السين فمعناه : تؤخرها . قال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : (ما ننسخ من آية أو
ننسها) يقول : ما نبدل من آية ، أو نتركها لا نبدلها . وقال مجاهد عن أصحاب ابن
مسعود : (أو ننسها) ثبت خطها ونبدل حكمها . وقال عبيد بن عمير ، ومجاهد ،
وعطاء : (أو ننسها) تؤخرها ونرجئها . وقال عطية العوفي : (أو ننسها) تؤخرها فلا
ننسخها . وقال السدي مثله أيضا ، وكذا [قال] الربيع بن أنس . وقال الضحاك : (ما
ننسخ من آية أو ننسها) يعني : الناسخ من المنسوخ . وقال أبو العالية : (ما ننسخ من آية
أو ننسها) أي : تؤخرها عندنا . وقال ابن حاتم : حدثنا عبيد الله بن إسماعيل البغدادي ،
حدثنا خلف ، حدثنا الخفاف ، عن إسماعيل يعني ابن مسلم عن حبيب بن أبي ثابت ،

عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس قال :خطبنا عمر ، رضي الله عنه ، فقال : يقول الله عز وجل : (ما ننسخ من آية أو ننسها) أي : نؤخرها .وأما على قراءة : (أو ننسها) فقال عبد الرزاق ، عن قتادة في قوله : (ما ننسخ من آية أو ننسها) قال : كان الله تعالى ينسي نبيه ما يشاء وينسخ ما يشاء .وقال ابن جرير : حدثنا سواد بن عبد الله ، حدثنا خالد بن الحارث ، حدثنا عوف ، عن الحسن أنه قال في قوله : (أو ننسها) قال : إن نبيكم صلى الله عليه وسلم أقرئ قرآنا ثم نسيه .وقال ابن أبي حاتم : حدثنا أبي ، حدثنا ابن نفيل ، حدثنا محمد بن الزبير الحراني ، عن الحجاج يعني الجزري عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : كان مما ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم الوحي بالليل وينساه بالنهار ، فأنزل الله ، عز وجل : (ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها) قال أبو حاتم : قال لي أبو جعفر بن نفيل : ليس هو الحجاج بن أرطاة ، هو شيخ لنا جزري .وقال عبيد بن عمير : (أو ننسها) نرفعها من عندكم .وقال ابن جرير : حدثني يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا هشيم ، عن يعلى بن عطاء ، عن القاسم بن ربيعة قال : سمعت سعد بن أبي وقاص يقرأ : " ما ننسخ من آية أو ننسها " قال : قلت له : فإن سعيد بن المسيب يقرأ : " أو ننسها "

. قال : فقال سعد : إن القرآن لم ينزل على المسيب ولا على آل المسيب ، قال الله ، جل

ثناؤه : (سنقرئك فلا تنسى) [الأعلى : 6] (واذكر ربك إذا نسيت) [الكهف : 24]

. وكذا رواه عبد الرزاق ، عن هشيم وأخرجه الحاكم في مستدركه من حديث أبي

حاتم الرازي ، عن آدم ، عن شعبة ، عن يعلى بن عطاء ، به . وقال : على شرط الشيخين

، ولم يخرجاه . قال ابن أبي حاتم : وروي عن محمد بن كعب ، وقتادة وعكرمة ، نحو

قول سعيد . وقال الإمام أحمد : أخبرنا يحيى ، حدثنا سفيان الثوري ، عن حبيب بن أبي

ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال عمر : علي أقضانا ، وأبي أقرؤنا ،

وإنا لندع بعض ما يقول أبي ، وأبي يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ،

فلن أدعه لشيء . والله يقول : (ما ننسخ من آية أو ننسأها نأت بخير منها أو مثلها) . قال

البخاري : حدثنا عمرو بن علي ، حدثنا يحيى ، حدثنا سفيان ، عن حبيب ، عن سعيد

بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال عمر : أقرؤنا أبي ، وأقضانا علي ، وإنا لندع من قول

أبي ، وذلك أن أبا يقول : لا أدع شيئاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقد

قال الله : (ما ننسخ من آية أو ننسها) وقوله : (نأت بخير منها أو مثلها) أي : في

الحكم بالنسبة إلى مصلحة المكلفين ، كما قال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس : (نأت بخير منها) يقول : خير لكم في المنفعة ، وأرفق بكم . وقال أبو العالية : (ما ننسخ من آية) فلا نعمل بها ، (أو ننسأها) أي : نرجئها عندنا ، نأت بها أو نظيرها . وقال السدي : (نأت بخير منها أو مثلها) يقول : نأت بخير من الذي نسخناه ، أو مثل الذي تركناه . وقال قتادة : (نأت بخير منها أو مثلها) يقول : آية فيها تخفيف ، فيها رخصة ، فيها أمر ، فيها نهى .